

من وزير المالية
إلى

السيد وكيل شركة "

(المنصورة قليبية 8090 ص ب 136)

الموضوع: النظام الجبائي للتعويض

المرجع: مكتبكم بتاريخ 20 جانفي 2016

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلبكم معرفة هل يخضع للخصم من المورد مبلغ تعويض "indemnité de résiliation" ستدفعه شركتكم لفائدة شركة " [تبعا لفسخ عقد وكالة حرة بالتراضي بينهما، يشرفني إعلامكم أنّ مبلغ التعويض المذكور لا يخضع للخصم من المورد باعتباره خارج ميدان تطبيق الخصم من المورد كما تمّ ضبطه بالفصل 52 و 53 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية والتفويض منه
والتشريع الجبائي
الإمضاء: حبيبة جراد الكواتي